

قانون عدد 33 لسنة 2005 مؤرخ في 4 أفريل 2005 يتعلق
بتنقيح القانون عدد 73 لسنة 1995 المؤرخ في 24 جويلية 1995
المتعلق بالملك العمومي البحري (1).

باسم الشعب،

وبعد موافقة مجلس النواب،

يصدر رئيس الجمهورية القانون الآتي نصه :

الفصل الأول - ألغيت أحكام الفقرة "ج" من الفصل 2 من القانون
عدد 73 لسنة 1995 المؤرخ في 24 جويلية 1995 المتعلق بالملك
العمومي البحري وعوّضت بالأحكام التالية :

الفصل 2 (فقرة "ج" (جديدة)) : المياه البحرية الداخلية والبحر
الإقليمي كما ورد ضبط حدودهما وتنظيمهما بالنصوص الخاصة. على
أن هذه الفقرة لا يترتب عنها إدخال أي تغيير على حق المرور البريء
الذي تتمتع به سفن الدول الأخرى داخل البحر الإقليمي.

الفصل 2 - ألغيت أحكام الفقرات "د" و "هـ" و "و" من الفصل 2
من القانون عدد 73 لسنة 1995 المؤرخ في 24 جويلية 1995
المتعلق بالملك العمومي البحري.

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ
كقانون من قوانين الدولة.

تونس في 4 أفريل 2005.

زين العابدين بن علي

(1) الأعمال التحضيرية :

مداولة مجلس النواب وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 31 مارس 2005.